

شرائع الاسلام في مسائل الحلال

[446] الطريق أو شاربى الخمر وكذا لو وقف على كتب ما يسمى الآن بالتوراة والانجيل لأنها محرقة (39). ولو وقف الكافر جاز. والمسلم إذ وقف على الفقراء، انصرف إلى فقراء المسلمين، دون غيرهم. ولو وقف الكافر كذلك (40)، انصرف إلى فقراء نحلته. ولو وقف على المسلمين، انصرف إلى من صلى إلى القبلة (41). ولو وقف على المؤمنين انصرف إلى الاثني عشرية (42)، وقيل: إلى (مجتني) الكبائر، والأول أشبه. ولو وقف على الشيعة، فهي الإمامية (43) والجارودية دون غيرهم من فرق الزيدية. وهكذا إذا وصف الموقوف عليه بنسبة، دخل فيها كل من أطلقت عليه، فلو وقف على الإمامية كان للاثني عشرية. ولو وقف على الزيدية، كان للقائلين بإمامة زيد بن علي عليه السلام. وهكذا إذا وصف الموقوف عليه بنسبة، دخل فيها كل من أطلقت عليه، فلو وقف على الإمامية كان للاثني عشرية. ولو وقف على الزيدية، كان للقائلين بإمامة زيد بن علي عليه السلام. وكذا لو علقهم بنسبة إلى أب، كان لكل من انتسب إليه بالأبوة. كالهاشميين: فهو لمن انتسب إلى هاشم من ولد أبي طالب عليه السلام والهارث والعباس وأبي لهب (44). والطالبين: فهو لمن ولده أبو طالب عليه السلام (45). ويشترك الذكور والاناث _____ (39) أي: مغيرة عن أصلها وهي كتب ضلال فلا يجوز للمسلم (الوقف لها، (ولو وقف الكافر) للتوراة والانجيل (جاز) أي: صح الوقف. (40) أي: على الفقراء ولم يعينهم (نحلته) أي: دينه، فالنصراني لو وقف انصرف إلى فقراء النصارى، واليهودي إذا وقف انصرف إلى فقراء اليهود. (41) من عامة طوائف المسلمين. (42) وهم الشيعة المعتقدون بإمامة علي والحسن والحسين والائمة التسعة من ولد الحسين عليهم الصلاة والسلام. لأنهم المؤمنون بنص تواتر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم) وقيل: إلى مجتني الكبائر) أي: العدول من الشيعة، لأنهم المؤمنون حقاً. (43) في الجواهر: هم الإمامية فقط لأساطين ذكر بعضهم (والجارودية) هم طائفة من الزيدية يقولون بالإمامة بلا فصل لعلي عليه الصلاة والسلام، أما غيرهم من فرق الزيدية، - فكما قيل - يقولون بإمامة الشيخين، إذن فليسوا من الشيعة. (44) هؤلاء إخوة أربعة كلهم أولاد عبد المطلب بن هاشم، (أما هاشم) فليس له عقب إلا من عبد المطلب، وعند المطلب كان له بنون كثيرون فوق عشرة إلا أن عقبه فقط من هؤلاء الأربعة وأما عبد الله - والد النبي صلى الله عليه وآله - وغيره فليس لهم عقب من أولادهم الذكور، كرسول الله صلى الله عليه وآله الذي ليس له عقب إلا من فاطمة الزهراء (سلام الله عليها). (45) من علي وطالب، وعقيل، وجعفر وأولادهم.

